وا تعالى أعلم قوله .

454 - ركعتين ركعتين حال ليشمل جميع الصلوات الرباعية قوله .

456 - وفي الخوف ركعة هذا على رأي من يرى أن اللازم في الخوف ركعة واحدة ولو اقتصر عليها جاز قوله .

457 - كيف تقصر الصلاة أي بلا خوف مع أن الرخصة في القرآن مقيدة بالخوف وأشار بن عمر في الجواب إلى أن النبي أعلم بالقرآن وقد أخذنا ببيانه صلى ا تعالى عليه وسلم قوله